


Distr.: General  
31 January 2024  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً  
بالقرار 1970 (2011) بشأن ليبيا

مذكرة شفوية مؤرخة 15 كانون الثاني/يناير 2024 موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة  
الدائمة لجمهورية سلوفينيا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية سلوفينيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن  
المنشأة عملاً بالقرار 1970 (2011) بشأن ليبيا، وتتشرف بأن تحيل طيه تقرير جمهورية سلوفينيا عن تنفيذ  
قرارات مجلس الأمن 1970 (2011)، و 2441 (2018)، و 2509 (2020)، و 2571 (2021)،  
و 2644 (2022) (انظر المرفق).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة 15 كانون الثاني/يناير 2024 الموجهة إلى رئيس اللجنة  
من البعثة الدائمة لجمهورية سلوفينيا لدى الأمم المتحدة  
تقرير سلوفينيا عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن 2441 (2018)، و 2509 (2020)،  
و 2571 (2021)، و 2644 (2022)

نفذت سلوفينيا والدول الأعضاء الأخرى في الاتحاد الأوروبي على نحو مشترك التدابير التقييدية ضد ليبيا التي فرضها مجلس الأمن في قراراته 1970 (2011)، و 2009 (2011)، و 2095 (2013)، و 2146 (2014)، و 2174 (2014)، و 2362 (2017)، و 2441 (2018)، و 2509 (2020) و 2571 (2021)، عن طريق اتخاذ التدبيرين التاليين:

- قرار مجلس الاتحاد الأوروبي المتخذ في إطار السياسة الخارجية والأمنية المشتركة 2015/1333 (CFSP) المؤرخ 31 تموز/يوليه بشأن التدابير التقييدية المتخذة بالنظر إلى الحالة في ليبيا، وإلغاء القرار 2011/137/CFSP، بصيغته المعدلة آخر مرة بموجب القرار التنفيذي لمجلس الاتحاد المتخذ في إطار السياسة نفسها 2023/2499 (CFSP) المؤرخ 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، والقرار التنفيذي لمجلس الاتحاد المتخذ في إطار السياسة نفسها 2023/2499 (CFSP) المؤرخ 9 تشرين الثاني/يناير 2023<sup>(1)</sup>. ويجب على الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أن تكفل امتثال سياساتها الوطنية لهذه القرارات.

- لائحة المجلس (الاتحاد الأوروبي) 44/2016 المؤرخة 18 كانون الثاني/يناير 2016 بشأن التدابير التقييدية المتخذة في ضوء الحالة في ليبيا، وإلغاء لائحة المجلس (الاتحاد الأوروبي) رقم 2011/204، بصيغتها المعدلة آخر مرة بموجب القرار التنفيذي للمجلس (الاتحاد الأوروبي) 2501/2023 المؤرخ 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 واللائحة التنفيذية للمجلس (الاتحاد الأوروبي) 2504/2023 المؤرخة 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. ولوائح مجلس الاتحاد الأوروبي ملزمة برمتها وواجبة التطبيق مباشرة في سلوفينيا.

وقد اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي تدابير تقييدية مستقلة إضافية فيما يتعلق بليبيا.

وتنفذ سلوفينيا قرارات مجلس الأمن المتعلقة بليبيا والأحكام القانونية المذكورة أعلاه الصادرة عن الاتحاد الأوروبي، في نطاق اختصاصها فيما يتعلق بالاتحاد الأوروبي، وأيضاً من خلال تشريعاتها الوطنية ذات الصلة، ولا سيما بموجب القانون الذي ينظم التدابير التقييدية التي تُعتمد أو تُنفذ وفقاً للصوصك والقرارات القانونية التي تتخذها المنظمات الدولية (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد 2006/127 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2006 والعدد 22/44 المؤرخ 29 آذار/مارس 2022) (قانون التدابير التقييدية)<sup>(2)</sup>.

وقد أُدخلت على القانون المذكور أعلاه، في عام 2022، تعديلات زادت إلى حد كبير من فعالية تنفيذ الجزاءات على الصعيد الوطني. وعلى وجه التحديد، فإن قانون التدابير التقييدية نفسه بات الآن ينص

(1) تُنشر جميع التدابير المشتركة في الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي (Official Journal of the European Union).

(2) نص القانون محفوظ لدى الأمانة العامة وهو متاح لمن يود الاطلاع عليه.

على عقوباتٍ وعلى التزامات السلطات الوطنية المختصة ومسائل أخرى كانت تُنفَّذ سابقاً من خلال اتخاذ مراسيم حكومية، ملغياً بذلك الحاجة إلى إصدار مرسوم حكومي منفصل لكل نظام من نظم الجزاءات.

وعلاوة على ذلك، بات قانون التدابير التقييدية بصيغته المعدلة ينص الآن على أنه عندما يدخل مجلس الأمن أو إحدى لجان الجزاءات التابعة له إضافات على قوائم جزاءات الأمم المتحدة المفروضة على الأشخاص والكيانات الخاضعين لتجميد الأصول، فإن لوائح الاتحاد الأوروبي المذكورة أعلاه بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة والأنظمة ذات الصلة التي اعتُمدت لتنفيذها على أساس قانون التدابير التقييدية تسري مؤقتاً على الأشخاص و/أو الكيانات المدرجة أسماؤهم حديثاً في قوائم الجزاءات، اعتباراً من تاريخ نشر القائمة المستكملة على الموقع الشبكي لمجلس الأمن وحتى بدء نفاذ التعديل المناظر المدخل على مرفقات لوائح الاتحاد الأوروبي<sup>(3)</sup>. ويكفل الحكم المذكور آنفاً تنفيذ تدابير تجميد الأصول المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن دون تأخير على الأشخاص الذين فُرضت عليهم جزاءات حديثاً<sup>(4)</sup>.

وتتطبق أيضاً على هذه التدابير التقييدية بعضُ الصكوك القانونية العامة الوطنية، من قبيل قانون العقوبات، والقانون المتعلق بمسؤولية الأشخاص الاعتباريين عن الجرائم الجنائية، وقانون الأجانب، وقانون الدفاع، وقانون الأسلحة النارية، والقانون الذي ينظم مراقبة صادرات المواد المزدوجة الاستخدام.

وتتطبق هذه القواعد الوطنية عند تنفيذ نظام الجزاءات.

ولاحقاً للحكم الصادر عن محكمة العدل الأوروبية في القضية C-413/21 P<sup>(5)</sup>، اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي، في 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، القرار التنفيذي الذي اتخذته المجلس في إطار السياسة الخارجية والأمنية المشتركة (CFSP) 2023/2503 واللائحة التنفيذية للمجلس (الاتحاد الأوروبي) 2023/2504 اللذين رُفِعَ بموجبهما اسم عائشة القذافي<sup>(6)</sup> من قائمة جزاءات الاتحاد الأوروبي. ومن أجل مواصلة تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بليبيا التي تسري على عائشة القذافي، تعكف سلوفينيا على اعتماد الصكوك القانونية اللازمة التي ستسمح بمواصلة تطبيق أحكام الاتحاد الأوروبي القانونية ذات الصلة بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بليبيا، ذات الصلة بعائشة القذافي، على الصعيد الوطني. وريثما تُعتمد الصكوك القانونية المذكورة، ستطبق سلوفينيا بصورة مؤقتة قرارات مجلس الأمن المتعلقة بليبيا بشكل مباشر، التي تسري على عائشة القذافي.

(3) المادة 3 (4) من قانون التدابير التقييدية.

(4) على نحو ما تقتضيه فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

(5) حكم محكمة العدل الأوروبية المؤرخ 20 نيسان/أبريل 2023، مجلس الاتحاد الأوروبي ضد عائشة معمر محمد القذافي، القضية C-413/21 P.

(6) الاسم مدرج في المرفق الثاني للقرار 1970 (2011)، البند رقم 1.